

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٧٠ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفوضى»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة السويس

والسوق التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوضى بالاختصاصات؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة السويس جلسة ٢٠٠٥/٣/٢٧ باعتماد الحساب الختامي للغرفة والسوق التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٤؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/١٢/١٧؛

قرارات

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة السويس والسوق التابع لها عن العام المالي ٢٠٠٤ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة والسوق معًا مبلغ ٩٠٤٢٤٣,١٩ ج (فقط تسعمائة وأربعة آلاف ومائتان وثلاثة وأربعون جنيهاً وتسع عشر قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصاريف للغرفة والسوق معًا مبلغ ٤٠٣٤٧٧٩٨,٠٠ ج (فقط ثلاثة وسبعين وسبعين قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ٥٥٦٤٥,١٥ ج (فقط خسمائة وستة وخمسون ألفاً وأربعمائة وخمسة وأربعون جنيهاً وخمسة عشر قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٤/١٢/٣١ مبلغ ٢٠٨٠٨٣,٩٢٩ ج (فقط مليونان وثمانون ألفاً وثلاثة وثمانون جنيهاً وتسعمائة وتسعة عشر قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري.

تحريراً في ٢٠٠٥/١٢/١٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة هازن